الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العلاقات مع البرلمان

حصيلة دورة الخريف 2007

الفهـــرس

مقدمـــــة

أولاً/- الحصيلة في مجال التشريع

1- النصوص التشريعية المسجلة في دورة الخريف2007.

2- مسار دراسة النصوص التشريعية لدى غرفتي البرلمان

3- المـــلاحق

ثانيًا/- الحصيلة في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

1- طبيـــعة الأسئلة الشفويـــة و الكتـــابية لغرفتي البرلمان

2- الأسئلة الكتابـــــية والشفـــوية المطروحـــــــــة حـــسب التشـــكيلات السياسية

3- القطاعات الوزارية التي كانت محل تساؤل

ثالثًا/- الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان

1- متابعة الأشغال البرلمانية على مستوى الغرفتين

2- مواصلة تقديم المساعدة والاستشارة لأعضاء الحكومة

3- الإنابة عن بعض أعضاء الحكومة

4- رصد انشغالات أعضاء البرلمان

مقدمـــة:

تعتبر هـــذه الـــدورة الخريفيـــة الأولى من الفتـــــرة التشريـــــعية السادســـة **(2007-2012)**، وأهم ما يسجّل هو مواصلة البرلمان دعمه للإصـــلاحات الشـــاملة واستمرارية التعاطي بايجابية مع المشاريع الحكومية.

ولعلّ مصادقة البرلمان على **(13)** نص قانون بادرت به الحكومة يبرز التكامل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية لتعزيز وتكريس دولة الحق والقانون. وقد برزت تلك الأهداف خاصة من خلال قانون المالية التكميلي لسنة **2007** وقانون الماليـــــة لســـنة **2008** والنظام المحاسبي المالي، وكذا قانون الإجراءات المدنية والإداريـــة وقـــانون المنازعات في الضمان الاجتماعي، أو ما تعلق بالتأمينات الاجتماعية وتعديلات القانون المنظم للطيران المدني. كما أن مصادقة البرلمان على تعديلات القانون المتعلق بالمياه جاء للتكيف مع الأوضاع الداخلية واستجابة لمتطلبـــات إنجـــاز مشـــاريع البرنـــامج الخماسي.

كما تميزت هذه الدورة بالمصادقة على **(04)** نصوص جوهرية تتعلق بإصلاح المنظومة التربوية، وهي قوانين توجيهية للتربية والتكوين والتعليم المهنيـــين والتعلـــيم العالي والبحث العلمي، استجابة للإرادة السياسية لفخامة الســـيد رئـــيس الجمهوريـــة وتطبيقا لنتائج اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية.

ومن جهة أخرى، فإن ممارسة البرلمان لصلاحياته في الرقابـــة علـــى أعمـــال الحكومة، سيما من خلال جلسات اللجان المختصة والجلسات العامة ، ساهم في إثـــراء هذه الدورة، إضافة إلى جلسات الأسئلة الشفوية والتي مست مختلف القطاعات، الشيء الذي أضفى حيوية على الأشغال البرلمانية.

ولعلّ من أبرز خصوصيات هذه الدورة هو ما جاء بمناسبة اختتامها، من خلال الدعم السياسي المباشر لرئيسي الغرفتين فيما يتعلق بالمراجعـــة الدســـتورية التـــي أعلنها سابقا فخامة السيد رئيس الجمهورية، وهو دليل آخر على الانخراط الواضـــح للمؤسسة البرلمانية في مسعى متجانس ومنسجم مع سياسات السلطة التنفيذية وعلى رأسها فخامة السيد رئيس الجمهورية.

أولا: المجال التشريعي:

تُعّد دورة الخـــريف لسنة **2007** عادية من حيث عدد النصـــوص المدروســـة (نصا **13**)، لكنها متميزة من حيث نوعيتها وأهميتها على المستوى الإقتصادي والمالي والإجتماعي.

و تخللت هذه الدورة دراسة ثلاث(**03**) نصوص جوهرية خاصة بالإصـــلاحات في مجال التعليم في كافة مستوياته التربوي والعالي والمهني.

كما عرفت هذه الدورة الخريفية، وككل دورات الخريف، دراسة ومناقشة قانون محوري بالنسبة للدولة، وهو قانون المالية السنوي (مشـــروع قـــانون الماليـــة لســـنة **2008**)، إذ شهدت دراسة هذا النص نشاطا مكثفا على المستوى الحكومي والبرلمـــاني لما أثاره من نقاش موّسع ومعمّق حول الأحكام والتدابير التي تضـــمنها، وهـــذا مـــا استدعى اهتمام وتجند معظم أعضاء الحكومة وكذا أعضاء البرلمان المنتمـــين مـــنهم للأغلبية أو للمعارضة.

كما كان لملف إصلاح العدالة وإصلاح الضمان الاجتماعي والمالي جانبا هامـــا في هذه الدورة، و ذلك من خلال اقتراح نصوص جديدة تحدث تغييرات جذرية مقارنة بتلك السارية المفعول ، لاسيما ما تعلق منها بالإجراءات المدنية والمحاســـبة الماليـــة ومنازعات الضمان الاجتماعي.

فكل هذه النصوص المسّجلة في دورة الخريف **2007**، تندرج في إطار مواصـــلة إصلاح المنظومة القانونية الوطنية، والتي كانت كلها بمبادرة من الحكومة، ولم تلق أي اعتراض من طرف البرلمان بحيث صودق عليها بالأغلبية المطلقة في المجلس الشعبي الوطني وبالإجماع في مجلس الأمة.

النصوص التشريعية المسجلة في دورة الخريف لسنة 2007

سُجّـل فـي جـدول أعمال دورة الخريف لسنة **2007** أربعـة عشـر (14) نـصاً قانونيا تضمن أمرين **(02)** و اثنى عشر **(12)** مشروع قانـون.ومسـت هـذه النصوص ثمانـية **(08)** قطاعات وزارية **(المالـية-العمـل – التعليـم العالـي – التربيـة-العـدل –النقـل – الميـاه –التكويـن المهني والداخلـية).**

وتجـدر الإشارة إلى أنه من بين الأربعة عشر **(14)** نصًا المسجل خلال هـذه الدورة هناك ستة**(06)** نصوص مؤجلة من دورة الربيع لسنة **2007.**

كمـا يلاحـظ أنه تم تسجيل نصاً واحـداً تحت الطابع الاستعجالي المتمثـل في مشـروع القانـون المعـدل لقانـون المـياه.

وقـد صوّت البرلمان عنـد اختـتام هـذه الـدورة على ثلاثة عشـر **(13)** نصًا وأجل نصاً واحداً إلى دورة الربـيع لسنـة **2008** وهـو المشـروع الخـاص بشـروط إقامة وتنقل الأجانب بالجـزائر.

<u>النصوص المسجلة في جدول أعمال دورة الخريف 2007</u>:

عددها**(14)** أربعة عشر نصاً قانونياً من بينها ستة **(06)** نصوص مؤجلـة مـن دورة الربيع **2007** وثمانية أخرى **(08)** نصوص مودعة خلال دورة الخريف **2007.**

<u>النصوص المتبقية من دورة الربيع 2007</u>:

1- مشروع قانون يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية،
2- مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي،
3- مشروع قانون يعـدل و يـتمم القـانون رقـم **99-05** المـؤرخ فـي **04** أفريـل**1999** المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي،

4- مشروع القانون التوجيهي في التكوين و التعليم المهنـــيين،

5- مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم **98-11** والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي،

6- مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية.

<u>النصوص المودعة خلال الدورة وهي</u>:

1- مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم **83-11**المتعلق بالتأمينات الاجتماعية،

2- مشروع قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم **07-03** المتضـــمن قـــانون المالية التكميلي لسنة **2007**،

3- مشروع قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم **07-04** المتعلق بالإعفـــاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة،

4- مشروع قانون يعدل القانون رقم **05-12** المـــؤرخ فـــي **04** غشـــت **2005** والمتعلق بالمياه.

5- مشروع قانون يعدل ويتـــــمم القـــــانون رقم **98-06** المـــؤرخ فـــــي **27** يونيو **1998** الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني،

6- مشروع قانون يتعلق بالمنازعات في مجال الضمان الاجتماعي،

7- مشروع قانون متضمن قانون المالية لسنة **2008**،

8- مشروع قانون يتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها و تنقلهم فيها.

مسار دراسة النصوص التشريعية لدى غرفتي البرلمان

1/ مشروع القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 24 يوليو 2007 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة2007 .

القطاع المبادر : وزارة المالية.

عدد مواد النص:14 مادة.

الإيـــــداع : تم الإيداع لـــدى مكـــتب المـــجلس الشعبي الوطني يوم **01** أوت**2007**.

أهداف النص:

يهدف الأمر رقم **07-03** المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة **2007**، إلى تعزيز ميزانيتي التسيير والتجهيز وتغطية النفقات الإضافية الناجمة عن إعادة تقييم تكاليف مشاريع قيد الإنجاز وتسجيل مشاريع جديدة، من جهة، وكذا تكييف الحقوق والرسوم الجمركية مع متطلبات الالتزامات الدولية للجزائر، وقواعد ومبادئ المنظمة العالمية للتجارة لإنجاح المفاوضات الجارية من أجل الانضمام إليها، من جهة أخرى.

أ/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة و عرض الوزير:

إختصت بدراسة هذا النص لجنة المالية و الميزانية، وقدم السيـــد وزير المالية عرضاً حول مشروع النص أمام اللجنة المختصة يوم **30** أوت **2007**.

التصويت:نظرا للطبيعة القانونية للنص عرض مباشرة للتصويت وصودق عليه فـــي **03** سبتمبر **2007**.

ب/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

إستمعت لجنة الشؤون الإقتصادية والماليـــة إلى عرض السيـــد وزير المـــالية يوم **08** سبتمبر **2008** وتم التصويت عـــلى الـــنص يـــوم **09** ســـبتمبر **2007**.

2/ مشروع قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-04 المؤرخ في 19 غشت 2007 و المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية و من الرسم على القيمة المضافة.

القطاع المبادر: وزارة المالية.

عدد مواد النص: (02) مادتين.

تاريخ الإيداع : تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **26** أوت **2007.**

أهداف النص :

يأتي الأمر رقم **07-04** المتعلق بالإعفاء المؤقت، للفترة الممتدة من **20** أوت **2007** إلى نهاية **01** نوفمبر**2007**، لعمليات استيراد منتوج البطاطا الطازجة أو المبردة، والموجه للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة، في إطار مسعى الحكومة الرامي إلى مواجهة الضغط الحاصل على هذا المنتوج ذي الاستهلاك الواسع، والذي عرفت أسعاره ارتفاعا مفرطا خلال السداسي الأول من سنة **2007**، وهو ما أثر سلبا على القدرة الشرائية للمواطن.

أ/ **الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:**

اللجنة المختصة و عرض الوزير:

إختصت لجنة المالية و الميزانية بالمجلس الشعبي الوطني بدراسة هذا النص، وقدم السيد وزير المالية عرضاً حول مشروع النص أمام اللجنة المختصة بتاريخ **30** أوت **2007.**

المناقشة العامة:

لم يعرض هذا الأمر للمناقشة العامة نظرا لطبيعته القانونية، وطبقا لأحكام الدستور والقانون العضوي، وصوت عليه المجلس في جلسته العامة المنعقدة في **03** سبتمبر **2007.**

ب/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

اللجنة المختصة وعرض الوزير :

إستمعت لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية لوزير المالية بتاريخ **08** سبتمبر **2007.**

المناقشة العامة:

لم يعرض هذا الأمر للمناقشة العامة نظرا لطبيعته القانونية وطبقا لأحكام الدستور والقانون العضوي، وصادق عليه المجلس في جلسته العامة المنعقدة **09** سبتمبر **2007.**

توصيات اللجنة : وقد تضمن تقرير اللجنة المختصة جملة من التوصيات:

1. دعوة الحكومة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية المنتوج الفلاحي الوطني والحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن في إطار استراتجية وطنية شاملة ومحكمة ،
2. التطبيق الصارم للقوانين، للحد من الممارسات التجارية غير المشروعة ،
3. إيجاد ميكانزمات كفيلة بالحد من ظاهرة تهريب السلع والمنتوجات المحلية عبر الحدود الإقليمية،
4. تفعيل دور مصالح مكافحة الغش ومراقبة النوعية حفاظًا على صحة المواطن،خاصة فيما يتعلق بالمنتوج المستورد،
5. تشجيع إنتاج البذور محليًا.

3/مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي.

القطاع المبادر: وزارة المالية.

عدد مواد النص: 43 مادة.

إيداع النص:

تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **28** جوان **2007** أي خلال دورة الربيع **2007.**

أهداف النص:

يهدف هذا النص إلى إعادة النظر في محـــاسبة المؤسسات التي لا تزال خاضعة لأحكام الأمر رقم **75-25** المتضمن المخطط الوطني المحاسبي المتخذ في سياق الاقتصاد الموجّه.

تمت المبادرة بهذا النص لتحديد ما يلي:

- الإطار المرجعي للمحاسبة والمعايير المحاسبية،
- مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي،
- إلتزامات الوحدات في مجال تنظيم المحاسبة،
- طبيعة وقواعد إعداد القوائم المالية الفردية والمدمجة،
- تأثير تغيّر التقديرات والطرق المحاسبية على القوائم المالية،

وقد حُدّد تاريخ سريان النظام المحاسبي الجديد بموجب هذا القـــانون، علـــى كـــل المؤسسات، في سنة **2009**، وذلك حتى يتسنى لها التأقلم مع التدابير الجديدة والمرور بمرونة من النظام القديم إلى النظام الجديـــد دون إحـــداث إخـــتلالات فـــي محاســـبة المؤسسات.

أ/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة و عرض الوزير:

أحيل النص على لجنة المالية والميزانية لدراسته، وعرض السيد وزيـــر الماليـــة مضمون النص أمام اللجنة المختصة يوم **14** جويلية **2007**.

المناقشة العامة:

نوقش المشروع في الجـــلسة العـــامة المنعقدة بتـــاريخ **03** سبتمبر**2007**، وقـــد أدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي حوالي **12** تعديلا عن مواد النص.

التصويت:تم التصويت في **17** أكتوبر **2007**.

ب/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون الإقتصادية و المالية لدراسته، واستمعت هذه اللجنة بتاريخ **27** أكتوبر **2007** إلى السيد وزير المالية، الذي قدم شرحا حـــول مضـــمون

النص وعرض النص للمناقشة العامة في جلسة يوم **28** أكتوبر **2007**، وتمت المصادقة عليه من طرف المجلس في **30** أكتوبر **2007**.

توصيات اللجنة :

وقد قدمت اللجنة المختصة جملة من التوصيات في تقريرها التكميلي منها:

1. ضرورة مرافقة تطبيق هذا النظام الجديد بتأطير ذي خبرة كافية،
2. ضرورة السهر على تكييف القانون المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي، محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد مع أحكام القانون الجديد،
3. العمل على ترقية وضمان الشفافية في نشر وإشهار الحسابات والحصائل السنوية للمؤسسات التجارية المعنية،
4. السعي لتجنيد كل الهيئات المختصة لاسيما منها المنظمات المهنية للمساهمة في إنجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد،
5. مواصلة الإصلاحات في القطاعات ذات العلاقة بالنظام الجديد وعلى وجه الخصوص قطاع الضرائب.

4/ مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 83-11 المؤرخ في 02 يوليو 1983والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

القطاع المبادر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

عدد مواد النص: 06 مواد.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **28** جوان **2007**.

أهداف النص :

يندرج هذا القانون في إطار برنامج عصرنة قطاع الضمان الإجتماعي والرامي إلى تسيير أمثل لمصاريف الضمان الإجتماعي وتحسين العلاقة مع المستعملين ،لاسيما المؤمن لهم إجتماعياً.

وفي هذا الإطار أعدت البطاقة الإلكترونية للمؤمن له إجتماعياً المسماة نظام "شفاء "و الذي يهدف أساسا إلى تبسيط إجراءات التكفل بالمُؤَمِن لهم إجتماعياً.

كما يسمـــح بإدخال وتعميم التكنولوجيات الجدــيدة للإعلام والإتصال ضمن قطاع الضمان الإجتماعي ولـــدى مستعمليه.

أ/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة وعرض الوزير:

اختصت لجنة الصحة والشؤون الإجتماعية والعمل والتكوين المهني بدراسة هـــــذا النص، وقد قدم السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الإجتـــماعي بتاريخ **09** سبتمبر **2007** عرضاً لنص القانون والأهداف المتواخاة من هذا التعديل.

المناقشة العامة:

عرض النص للمناقشة العامة في جلسة عقدت بتاريخ **16** أكتوبر **2007.**

التصويت: تم بتاريخ **30** أكتوبر **2007.**

ب/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضـــامن الـــوطني لدراسته حيث عرض السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي محتوى النص أمام اللجنة المختصة يـــوم **10** نوفمبر **2007.**

المناقشة العامة:

تمت مناقشة النص في الجلسة العامة المنعـــــقدة بتاريخ **24** ديسمبر **2007.**

المصادقة: تمت المصادقة في **26** ديسمبر **2007.**

5/ مشروع قانون يعدل القانون رقم 05-12 المؤرخ في 04غشت 2005 والمتعلق بالمياه.

القطاع المبادر: وزارة الموارد المائية.

عدد مواد النص: **(02)** مادتين.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكـــتب المجلس الشعبي الوطني في**22** ســـبتمبر **2007.**

أهداف النص :

لقد منح القانون رقم **05-12** المتعلق بالمياه، بصفة انتقالية، وفي مدة لا تتجاوز السنتين من تاريخ صدوره لعدة قطاعات الحق في استخراج مواد الطمي على مجاري الوديان (الممنوع بموجب المادة **14** منه).

وأمام ندرة مواد الرمل والحصى، تلقى قطاع المياه طلبات من الولاة ووزارة السكن والعمران للحصول على تمديد ثان لاستخراج تلك المواد، بغرض إكمال مختلف البرامج التنموية، الشيء الذي اقتضى تعديلا في القانون المذكور، بتحديد أجل إضافي لاستخراج مواد الطمي، مدته سنتان.

أ/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

اختصت لجنة الإسكان و التجهيز و الري و التهيئة العمرانية بدراسة هذا النص، وقدم وزير الموارد المائية بتاريخ **03** أكتوبر **2007** عرضاً حول الموضوع أمام هذه اللجنة.

المناقشة العامة: تمت بتاريخ **16** أكتوبر**2007**.

التصويت: كان بتاريخ **30** أكتوبر **2007**.

ب/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التجهيز والتنمية المحلية لدراسته حيث قدم السيد وزير الموارد المائية عرضا حول الموضوع يوم **03** نوفمبر **2007**.

المناقشة العامة: تمت **24** ديسمبر **2007**.

المصادقة: تمت المصادقة في **26** ديسمبر **2007**.

6/ القانون التوجيهي للتربية الوطنية.

القطاع المبادر: وزارة التربية الوطنية.

عدد مواد النص: 105 مادة.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **07** مارس **2007** أي خلال آخر دورة للفترة التشريعية الخامسة

أهداف النص :

يهدف القانون التوجيهي إلى تبني سياسة تربوية جديدة قادرة على الاستجابة لطموحات الأمة، وتتدرج في الحركة الدءوبة للعولمة، وهذا يفرض صياغة مبادئ أساسية وغايات في مستوى التحديات المفروضة من خلال تعزيز دور المدرسة كعنصر لإثبات الشخصية الجزائرية وتوطيد وحدة الشعب الجزائري و غرس ثقافة الديمقراطية وتأكيدها من اجل بناء مجتمع متماسك موحد وضمان التكوين في مجال المواطنة واندماج المدرسة في حركة الرقي العالمية و كذا تثمين وترقية الموارد البشرية.

أ/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة و عرض الوزير :

اختصت لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بدراسة هذا النص، وقد قدم السيد وزير التربية الوطنية، بتاريخ **10** سبتمبر **2007** عرضا مفصلا حول الموضوع، أمام أعضاء اللجنة، وأدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي **24** تعديلا عن محتوى النص .

المناقشة العامة: تمت بتاريخ **05** نوفمبر **2007.**

التصويت: صوت النواب على ذات المشروع في الجلسة المنعقدة بتاريخ **12** ديسمبر **2007.**

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية لدراسته حيث قدم السيد وزير التربية الوطنية، يوم **16** ديسمبر **2007**، أمام اللجنة المختصة عرضا حول نص القانون، ونوقش النص في الجلسة العامة المنعقدة في **24** ديسمبر **2007.**

وتمت المصادقة عليه في **26** ديسمبر **2007.**

7/ مشروع قانون يتضمن قانون المالية لسنة 2008.

القطاع المبادر: وزارة المالية.

عدد مواد النص: 81 مادة.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **26** سبتمبر **2007**.

أهداف النص :

نص القانون المتضمن قانون المالية لسنة **2008**، يأتي في سياق مواصلة تنفيذ البرنامج التكميلي لدعم النمو **(2005-2009)**، وبرنامجي تنمية ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب، وإستمرار تطبيق الإصلاحات الكبرى التي شرعت فيها الدولة على كافة المستويات، لتحقيق تنمية وطنية شاملة.

فقد تضمن العديد من التدابير الإقتصادية والإجتماعة لتشجيع الإستثمارات والنشاطات المنتجة وتخفيف الأعباء على المواطنين، لا سيما من خلال رفع أجور الموظفين ودعمهم بقروض للحصول على السكنات ومنح بعض الإمتيازات لسكان الجنوب.

كما نص هذا القانون أيضا على إجراءات جبائية جديدة وتدابير لمكافحة التهرب الجبائي والتزوير ومحاربة الغش.

I/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

اختصت لجنة المالية والميزانية بدراسة هذا النص، وقد قدم السيد وزير المالية بتاريخ **04** أكتوبر **2007** عرضا حول الموضوع.

وفي إطار دراسة الميزانيات القطاعية إستمعت اللجنة من الفترة الممتدة من **16** إلى **20** أكتوبر **2007** إلى **12** وزيرا ويتعلق الأمر بقطاعات التربية ،السكن،المؤسسات الصغيرة،التجارة،الأشغال العمومية،الموارد المائية،الصحة،العمل،المجاهدين ،الطاقة،التكوين المهني و الداخلية .

وقد أدرجت اللجنة حوالي **14** تعديلا على مواد النص.

المناقشة العامة:

تمت خلال الجلسات العامة المنعقدة من **27** إلى **31** أكتوبر **2007**، وإثرها إقترح النواب تعديل حوالي **88** مادة.

التصويت: تم بتاريخ **14** نوفمبر **2007**.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية حيث قدم السيد وزير المالية عرضه حول النص أمام أعضاء اللجنة يوم **20** نوفمبر **2008**، و نوقش النص في الجلستين المنعقدتين بتاريخ **21،22** نوفمبر **2007**.

وصادق المجلس عن النص في **24** نوفمبر **2007**، وقد اقترحت اللجنة المختصة في تقريرها التكميلي جملة من التوصيات.

توصيات اللجنة :

- ضرورة وضع استراتجية وطنية لاقتصاد بديل على المدين المتوسط والبعيد في كل القطاعات، خاصة تلك التي تتوفر على قدرات وإمكانيات معتبرة وكفيلة بضمان التنمية المستدامة وبالتالي مستقبل الأجيال القادمة (السياحة، الفلاحة، الصناعة التقليدية،..).
- حتمية إعادة النظر في السياسة الحالية للتشغيل لضمان امتصاص البطالة وتوفير مناصب شغل للكفاءات والقدرات الوطنية خاصة خريجي الجامعات.
- الإسراع في إصلاح الجباية المحلية والبنكية وتدعيم الإصلاحات الإقتصادية والمالية التي شرع فيها ومواصلة تبسيط الإجراءات الجبائية بما يضمن تطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمهن الحرة.
- وضع الآليات اللازمة لمراقبة السوق الموازية للعملة الصعبة والتحكم فيها.
- تدعيم البحث العلمي والإرتقاء به لجعله مرفقا من مرافق النشاط الإقتصادي والإجتماعي للبلاد.

- تدعيم النقل المدرسي،لاسيما في المناطق النائـية والجبلـية وكـذا تدعـيم المطاعم المدرسية وتحسين نوعيـة الوجبات الغذائية المقدمة للتـلاميذ.
- مواصلة تدعيم وتشجيـع تصدير المنتوجـات الوطنية وتفعيل دور الممثليـات الدبلوماسـية الجزائـرية فـي الخارج ،في هذا المجال.
- الحرص على التطبيق الصارم للمـادة 83 من قانـون الماليـة المتعلقة بمنـح الإمتياز للأراضي التابعـة للأملاك الخاصة للدولة.
- ضرورة تحديد المناطـق المحرومـة المنصوص عليـها تحديداً دقيـقاً.
- التـكفل بتنمية المناطق الجبلـية والحدودية وتخصيصها بمخططـات تنمويـة ضمن البرامـج القطاعية عـلى غرار المناطـق الصـحراوية والهضـاب العليـا.
- تقديـم عرض سنوي من قبـل بنك الجزائر أمام أعـضاء مجلـس الأمـة حول السياسـة النقدية للبلاد.
- الإسراع في إدخال التعديلات اللازمة علـى القانـون الإطار المتعلق بقـوانين المالية، بما يجعله متلائما مع الوضع الراهن واستـكمال إعداد قانـون ضـبط الميزانـية.

8/ مشروع القانون التوجيهي في التكوين و التعليم المهنيين.

القطاع المبادر: وزارة التكوين والتعليم المهنيين.

عدد مواد النص: 32 مادة.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الـوطني فـي **05** مـارس **2007**، أي خلال الدورة الأخيرة للفترة التشريعية الخامسة.

أهداف النص :

يهدف مشروع القانـون إلى تمكين القـطاع من مواكبة التغيـرات الإجتماعيـة والتطورات العالمية وتحقيـق التكامـل بين تخصصات التعلـيم .

كـما أن الأحـكام التـي جاء بها القانون ترمي إلى وضع الخطـوط العريضـة للتعليم المهني وخلـق ميكانيزمات تساهـم في القـضاء على التسرب المدرسي مـن خلال توجيـه التلاميـذ إلـى هذا الميدان مباشرة، هـذا بالإضـافة إلـى تـدعيم

القـــطاع بمـــا يؤهله ويجعلـــه يراعي حاجيـــات الاقتصاد الوطنـــــي وديناميكـــــية تطويـــره.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة وعرض الوزير:

اختصت لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بدراسة هـــذا النص، واستمعت إلى عرض السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين حـــول الموضوع بتاريخ **10** سبتمبر **2007**.

المناقشة العامة: تمت في الجلسة العامة المنعقدة بتاريخ **05** نوفمبر **2007**.

التصويت: تم بتاريخ **12** ديسمبر **2007**.

II/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية لدراسته حيث قدم السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين عرضا عـــن محتـــوى النص في **15** جانفي **2008**، ونـــوقش في جلـــسة يـــوم **21** جانفي **2008**، وصادق المجلس على النص في **26** جانفي **2008**.

و قد اقترحت اللجنة المختصة في تقريرها التكميلي حول النص عـــددا مـــن التوصيات.

توصيات اللجنة :

- عقد ندوة مشتركة بين قطاعات التربية الوطنية والتعليم والتكوين المهنيين وكذا التعليم العالي حـــول المسار الجديد للمنظـــومة التربوية.
- ضرورة توفير الكتاب التقني باللغة الوطنية إلى جانب اللغات الأجـــــنبية المعتمدة في التكوين.

9/ مشروع قانون يعدل و يتمم القانون رقم 98-06 المؤرخ فـــي 27 يونيـــو 1998 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني.

القطاع المبادر: وزارة النقل.

عدد مواد النص: 06 مواد.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **22** سبتمبر **2007.**

أهداف النص :

جاء هذا القانون لتكييف التشريع الجزائري مع التطورات الحاصلة في مجال قواعد الطيران المدني وكذا مع الإتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر وقواعد القانون العام الدولي، بتوحيد المصطلحات والمفاهيم الواردة في القانون الساري. كما تضمن عدة إجراءات ترمي للإستغلال الأفضل للمنشآت القاعدية وتحسين مردوديتها وكذا تحسين وتطوير خدمات النقل الجوي.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة وعرض الوزير:

اختصت لجنة النقل والمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية بدراسة هذا النص، و قدم السيد وزير النقل بتاريخ **28** أكتوبر **2007** عرضا حول المشروع ولم تدرج اللجنة أية تعديل عن النص.

المناقشة العامة:

- تمت المناقشة في الجلسة العامة المنعقدة بتاريخ **07** نوفمبر**2007.**

التصويت: تم بتاريخ **12** ديسمبر **2007**، وقد إقترح النواب تعديل **03** مواد.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التجهيز والتنمية المحلية لدراسته، حيث قدم السيد وزير النقل عرضه أمام اللجنة يوم **17** ديسمبر **2007.**

تمت المناقشة العامة للنص في **25** ديسمبر **2007**، و صودق عليه في جلسة يوم **26** ديسمبر **2007.**

10/ مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 98-11 المؤرخ في 22 غشت 1998 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

القطاع المبادر : وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

عدد مواد النص: تسعة عشرة **(19)** مادة.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **28** جوان **2007**، أي خلال دورة الربيع **2007**.

أهداف النص :

يهدف القانون إلى إدراج بنود جديدة على مستوى بعض المواد من أجل بعث ديناميكية جديدة وفعالة في مجال البحث العلمي ، كما يهدف إلى تكريس البحث العلمي والتطوير التكنولوجي كأولوية وطنية وتطوير وتثمين الموارد البشرية ذات التأهيل العالي، وتوفير فرص الدعم للتطوير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لتحقيق النمو المنشود.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

عرض السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، محتوى النص أمام لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بتاريخ **09** سبتمبر **2007** وقد أدرجت اللجنة **04** تعديلات عن مواد النص.

المناقشة العامة:

تمت بتاريخ **11** ديسمبر **2007**، وإثرها إقترح النواب **11** تعديلا عن مواد النص.

التصويت:

- تم التصويت على نص القانون في **13** جانفي **2008**.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية لدراسته حيث قدم السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي عرضه حول مشروع القانون يوم **19** جانفي **2008**.

المناقشة العامة: تمت **21** يوم جانفي **2008**.

التصويت: تمت المصادقة نص القانون يوم **26** جانفي **2008**، وقد قدمت اللجنة جملة من التوصيات في تقريرها التكميلي.

توصيات اللجنة:

- الإسراع في إصدار القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث.
- إنشاء مرصد وطني للعلوم و التقنيات.
- إنشاء مركز وطني لتوثيق البحوث و الدراسات العلمية المنجزة لتدعيم وتطوير بنوك المعلومات على المستوى الوطني التي تشمل التعريف بالباحثين والبحوث و الهياكل.
- توجيه البحوث لدعم احتياجات الدولة في مجالات الإقتصاد والفلاحة وغيرها من المواضيع التي تهم التنمية الوطنية.

11/ مشروع قانون يعدل و يتمم القانون 99-05 المؤرخ في 4 ابريل سنة 1999 و المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي .

القطاع المبادر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

عدد مواد النص: **12** مادة.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في 28 فيفري **2007**، أي خلال الدورة الخريفية لسنة **2006**.

أهداف النص :

يهدف هذا القانون إلى تعديل وتتميم عدد من أحكام القانون رقم 99-05 ، من أجل الإستجابة للانشغالات الجديدة التي تفرضها التحولات التي يشهدها العالم والتي أصبحت تفرض على منظومة التعليم العالي والبحث العلمي رفع التحدي والإستجابة لمتطلبات المرحلة الجديدة وذلك بجعل الجامعة تساير وتنفتح على المحيط الإقتصادي والإجتماعي والتكنولوجي وطنيا ودوليا.

يتميز التنظيم الجديد بوضع أطوار للتكوين العالي تتوج بشهادات ليسانس نظام جديد و ماستير ودكتوراء على التوالي.

يحتوي النظام الجديد على مناهج ذات وحدات بيداغوجية وتكوينية متجانسة تعتمد على نظام الأرصدة، الشيء الذي يسهل للطالب الإنتقال من مرحلة إلى أخرى مع استدراك الوحدات التي لم يوفق فيها.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

اختصت لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بدراسة هـــذا النص، وقد قدم وزير التعليم العالي والبحث العلمي بتاريخ **09** سبتمبر **2007** عرضا حول الموضوع.

و أدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي **04** تعديلات عن محتوى النص قد بلــغ عدد المواد المعدلة في تقريرها التكميلي **34** تعديلا.

المناقشة العامة: تمت بتاريخ **10** ديسمبر **2007**.

التصويت: صوت المجلس على النص في **13** جانفي **2008**.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحــث العلمــي و الشؤون الدينية لدراسته. قدم السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي يــوم **19** جانفي **2008**عرضه أمام اللجنة المختصة.

المناقشة العامة: تمت يوم **21** جانفي **2008**.

المصادقة: تمت المصادقة يوم **26** جانفي **2008**.

12/مشروع القانون المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

القطاع المبادر: وزارة العدل.

عدد مواد النص: 1063 مادة.

تم الإيداع لدى المجلس الشعبي الوطني في **05** ديسمبر **2006**، خلال الدورة الخريفية لسنة **2006**.

أهداف النص :

يندرج نص القانون المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية ضمن إطار إصلاح العدالة، وجاء بهدف معالجة النقائص والإختلالات المسجلة في الإجراءات السارية، إذ يجدر الذكر أن قانون الإجراءات المدنية الساري المفعول منذ سنة **1966**، قد جرى به العمل لفترة طويلة تخللتها تغيرات سياسية وإجتماعية وإقتصادية عديدة

وطنية ودولية، ولم تطرأ عليه سوى تعديلات جزئية، الأمر الذي جعله اليوم لا يواكب الأوضاع الراهنة للمجتمع ولا يتكفل بنجاعة بمختلف المنازعات القائمة بين الأشخاص الطبيعية والمعنوية.

يتضمن هذا النص جملة من الأحكام ترمي إلى إرساء قواعد قانونية تضمن المساواة بين الأطراف المتخاصمة عند اللجوء إلى العدالة، وتعزز حقوق الدفاع، وتكرس مبدأ الطعن في الأحكام والقرارات القضائية، وأحقية تنفيذها.

I/ - الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة و عرض الوزير:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات لدراسته، قدم السيد وزير العدل، حافظ الأختام، يوم **30** أكتوبر**2007** عرضا عن محتوى النص المقترح أمام اللجنة المختصة، وقد أدرجت اللجنة حوالي 323 تعديلا عن مواد النص.

المناقشة العامة: نوقش المشروع في الجلستين العامتين المنعقدين يومي **06 و07** جانفي **2008**، وبعد المناقشة العامة إقترح النواب تعديل حوالي **98** مادة.

التصويت: تم التصويت يوم **15** جانفي **2008**.

II/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان لدراسته، واستمعت هذه اللجنة بتاريخ **21** جانفي **2008** إلى السيد وزير العدل، حافظ الأختام الذي قدم شرحا حول مضمون النص، ونوقش النص في الجلسة العامة المنعقدة بتاريخ **22** جانفي **2008** و تمت المصادقة عليه من طرف المجلس في **26** جانفي **2008**.

توصيات اللجنة :

- ضرورة الإسراع في مراجعة قانون المساعدة القضائية، بما يضمن المرونة والسرعة و يكفل حق المواطن في الحصول على الدفـــاع أمام المجالس القضائية، التي أصبح توكيل المحامي أمامها وجوبا فـــي ظل هذا النـــص.
- أن تكون إجراءات الخصومة سرية فـــي القضايا التـــي تمـــس بحرمة الأســـرة.

- أن يتم تنظيم مهمة الوساطة المنصوص عليها في هذا النص عن طريق القانون وعدم ترك الموضوع نظرا لأهمية هذه المهمة وعلاقتها المباشر بمرفق العدالة.

13/ مشروع قانون يتعلق بالمنازعات في مجال الضمان الاجتماعي.

القطاع المبادر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي.

عدد مواد النص: 91 مادة.

إيداع النص: تم الإيداع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في **22** سبتمبر **2007**.

أهداف النص :

جاء نص هذا القانون في إطار الإصلاحات المتعلقة بالمحافظة على التوازنات المالية لمنظومة الضمان الإجتماعي، كما يأتي هذا النص في إطار تحسين المنظومة التشريعية الوطنية الخاصة بالمنازعات في مجال الضمان الإجتماعي والتي مرت عليها أكثر من أربع وعشرين **(24)** سنة.

كما يأتي هذا النص لتدعيم مهمة التحصيل والرقابة وإرساء قواعد التسيير الراشد للموارد، والتحكم في النفقات وضمان حقوق الأطراف مع ضمان الوفاء بإلتزاماتهم. وهو يندرج ضمن المسعى الشامل الرامي إلى رفع مستوى أداءات منظومة الضمان الإجتماعي وعصرنتها.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

اختصت لجنة الصحة والشؤون الإجتماعية والعمل والتكوين المهني بدراسة هذا النص، وقد إستمعت إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي بتاريخ **15** ديسمبر **2007** الذي قدم عرضا حول المشروع. وقد أدرجت اللجنة حوالي **45** تعديلا عن مواد النص.

المناقشة العامة: تمت بتاريخ **13** جانفي**2008**،وقد إقترح بعدها النواب تعـــديل حوالي **29** مادة وقد إستمعت اللجنة مجددا للوزير في **05** جـــانفي **2008** فـــي إطار دراسة تعديلات النواب

التصويت: تم التصويت في الجلسة المنعقدة بتاريخ **20** جانفي**2008.**

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الصحة والشؤون الإجتماعية والعمـــل والتضـــامن الوطني حيث قدم السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي يـــــوم **21** جانفي **2008**، حوصلة عن محتوى المشروع أمام أعضاء اللجنة.

المناقشة العامة: تمت بتاريخ **23** جانفي **2008.**

المصادقة: كانت المصادقة في جلسة يوم **26** جانفي **2008.**

الفترة التشريعية السادسة 2007-2012

دورة الخريف 2007

مسار دراسة النصوص على مستوى المجلس الشعبي الوطني

الرقم	النص	الإيداع	تاريخ العرض أمام اللجنة المختصة	المناقشة العامة	التصويت
1	مشروع القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 24 يوليو 2007 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007.	01 أوت 2007	لجنة المالية و الميزانية الاستماع إلى السيد وزير المالية يوم 30 أوت 2007.	لا توجد مناقشة	03 سبتمبر 2007
2	مشروع قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-04 المؤرخ في 19 غشت 2007 و المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية و من الرسم على القيمة المضافة.	26 أوت 2007	لجنة المالية و الميزانية الاستماع إلى السيد وزير المالية يوم 30 أوت 2007.	لا توجد مناقشة	03 سبتمبر 2007
3	مشروع قانون يتضمن	28 جوان	لجنة المالية والميزانية.	03 سبتمبر	17 أكتوبر

	النظام المحاسبي المالي.	2007	الاستماع إلى السيد وزير المالية يـــوم 14 جويلية 2007.	2007	2007
4	مشروع قانون يتمم القانون رقم 83-11 المؤرخ فـــي 2 يوليو 1983 والمتعلـــق بالتأمينات الإجتماعية.	28 جوان 2007	لجنة الصحة والشؤون الإجتماعية والعمل والتكوين المهني. الاستماع إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي يـــوم 09 سبتمبر 2007.	16 أكتوبر 2007	30 أكتوبر 2007
5	مشـــروع قـــانون يعـــدل القـــانون رقـــم 05-12 المؤرخ فـــي 04 غشـــت 2005 و المتعلق بالميـــاه (مستعجل)	22 سبتمبر 2007	لجنة الإسكان و التجهيز و الري و التهيئة العمرانية الاستماع إلى السيد وزير الموارد المائية يـــوم 03 أكتوبر 2007.	16 أكتوبر 2007	30 أكتوبر 2007
6	مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية.	07 مارس 2007	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية. الاستماع إلى السيد وزير التربية الوطنية يـــوم 10 سبتمبر 2007.	05 نوفمبر 2007	30 أكتوبر 2007

7	مشروع قـــانون يتضـــمن قانون المالية لسنة 2008.	26 سبتمبر 2007	لجنة المالية و الميزانية الإستماع إلى السيد وزير المالية يوم 04 أكتوبر 2007	من 27 إلى 31 أكتوبر 2007	12 نوفمبر 2007
8	مشروع القانون التوجيهي فـــي التكـــوين و التعلـــيم المهنيين.	22 سبتمبر 2007	لجنة الصحة و الشؤون الاجتماعية و العمل و التكوين المهني. الاستماع إلى السيد وزير التعليم والتكوين المهنيين يـــوم 10 سبتمبر 2007.	05 نوفمبر 2007	12 ديسمبر 2007
9	مشروع قانون يعدل و يتمم القـــانون رقـــم 98-06 المؤرخ في 27 يونيـــو 1998 الـــذي يحـــدد القواعـــد العامـــة المتعلقة بالطيران المدني.	22 سبتمبر 2007	لجنة النقل و المواصلات و الاتصالات السلكية و اللاسلكية الإستماع إلى السيد وزير النقل يوم 28 أكتوبر 2007	07 نوفمبر 2007	12 ديسمبر 2007
10	مشروع قانون يعدل ويتمم القـــانون رقـــم 98-11 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حـــول البحث العلمي والتطـــوير التكنولوجي.	28 جوان 2007	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية. الاستماع إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي يـــوم 09 سبتمبر 2007.	11ديسمبر 2007	13 جانفي 2008

11	مشروع قانون يعدل و يتمم القانون 99-05 المؤرخ في 4 ابريل سنة 1999 و المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي المعدل.	28 فيفري 2007	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية. الاستماع إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي يوم 09 سبتمبر 2007.	10ديسمبر 2007	13 جانفي 2008
12	مشروع قانون يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.	05 ديسمبر 2006	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات. الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام 30 أكتوبر 2007	06 جانفي 2008	15 جانفي 2008
13	مشروع قانون يتعلق بالمنازعات في مجال الضمان الاجتماعي.	22 سبتمبر 2007	لجنة الصحة و الشؤون الاجتماعية و العمل و التكوين المهني الإستماع إلى السيد وزير العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي يوم 15 ديسمبر 2007	13 جانفي 2008	20 جانفي 2008
14	مشروع قانون يتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر	17 أكتوبر 2007	أجل إلى دورة الربيع 2008	.....	....

الفترة التشريعية السادسة 2007-2012

دورة الخريف 2007

مسار دراسة النصوص على مستوى مجلس الأمة

الرقم	النص	تاريخ العرض أمام اللجنة المختصة	المناقشة العامة	التصويت
1	مشروع القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 24 يوليو 2007 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة2007 .	لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية الإستماع إلى السيد وزير المالية يوم 08 سبتمبر 2008	لا توجد مناقشة	09 سبتمبر 2007
2	مشروع قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-04 المؤرخ في 19 غشت 2007 و المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية و من الرسم على القيمة المضافة	لجنة الشؤون الاقتصادية و المالية الإستماع إلى السيد وزير المالية يوم 08 سبتمبر 2007	لا توجد مناقشة	09 سبتمبر 2007
3	مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي.	لجنة الشؤون الاقتصادية و المالية الإستماع إلى السيد وزير المالية يوم 27 أكتوبر2007	28 أكتوبر 2007	03 نوفمبر 2007

4	مشروع قانون يعـــدل و يـــتمم القانون رقم 83-11 المؤرخ في 2 يوليـــو 1983 و المتعلـــق بالتأمينات الاجتماعية.	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني. الإستماع إلى السيد وزير العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي 10 نوفمبر 2007	24 ديسمبر 2007	26 ديسمبر 2007
5	مشروع قانون يعدل القانون رقم 05-12 المؤرخ في 04 غشت 2005 و المتعلـــــــــــــق بالمياه(مستعجل).	لجنة التجهيز والتنمية المحلية الإستماع إلى السيد وزير الموارد المائية يوم 03 نوفمبر 2007	24 ديسمبر 2007	26 ديسمبر 2007
6	مشروع قانون توجيهي للتربية الوطنية	لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية الإستماع إلى السيد وزير التربية الوطنية يوم 03 نوفمبر 2007	24 ديسمبر 2007	26 ديسمبر 2007
7	مشروع قانون يتضمن قـــانون المالية لسنة 2008	لجنة الشؤون الاقتصادية و المالية. الإستماع إلى السيد وزير المالية يوم 20 نوفمبر 2007	21 و 22 نوفمبر 2007	24 نوفمبر 2007
8	مشروع قانون تـــوجيهي فـــي التكوين و التعليم المهنيين	لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية الإستماع إلى السيد وزير التعليم و التكوين المهنيين يوم 15 جانفي 2008	21 جانفي 2008	26 جانفي 2008

9	مشروع قانون يعدل و يتمم القانون رقم 98-06 المؤرخ في 27 يونيو 1998 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالطيران المدني.	لجنة التجهيز و التنمية المحلية الإستماع إلى السيد وزير النقل يوم 17 ديسمبر 2007	25 ديسمبر 2007	26 ديسمبر 2007
10	مشروع قانون يعدل و يتمم القانون رقم 98-11 المؤرخ في 22 غشت ستة 1998 و المتضمن القانون التوجيهي و البرنامج الخماسي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي 1998-2002 -	لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية. الاستماع إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي يوم 19 جانفي 2008.	21 جانفي 2008	26 جانفي 2008
11	مشروع قانون يعدل و يتمم القانون 99-05 المؤرخ في 4 ابريل سنة 1999 و المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي .	لجنة التربية و التكوين و التعليم العالي و البحث العلمي و الشؤون الدينية. الاستماع إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي يوم 19 جانفي 2008.	21 جانفي 2008	26 جانفي 2008
12	مشروع قانون يتضمن الإجراءات المدنية والإدارية.	لجنة الشؤون القانونية و الإدارية و حقوق الإنسان الاستماع إلى السيد وزير العدل، حافظ الأختام يوم 21 جانفي 2008.	22 جانفي 2008	26 جانفي 2008

13	مشـــــروع قـــــانون يتعلـــــق بالمنازعات في مجال الضـــمان الاجتماعي.	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتضامن الوطني	23 جانفي 2008	26 جانفي 2008
		الإستماع إلى السيد وزير العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي يوم21 جانفي 2008		

ثانـــيا: مجـــــال متابعة الرقابة الـــبرلمانية:

تـــميزت الدورة الخريفية **2007** بطابع خاص كونها أول دورة من الفترة التشريعية الجديدة، وقد انصب اهتمام أعضاء البرلمان في الجانب الرقابي على آلية طرح الأسئلة الشفوية والكتابية دون سواها من آليات الرقابة الأخرى، باعتبار أن هذه الآلية تسمح وتتيح الفرصة لأعضاء البرلمان بطرح انشغالات منتخبيهم بصفة خاصة، والانشغالات ذات الطابع الوطني بصفة عَامَّة على أعضاء الحكومة، كما تتيح هذه الآلية، الفرصة لأعضاء الحكومة لتقديم الشروحات والتوجيهات ومختلف التبريرات للسياسات المنتهجة لقطاعاتهم.

ما مّيز على هذه الدورة هو كثافة الأسئلة المطروحة من طرف أعضاء البرلمان على أعضاء الحكومة مقارنة بدورات الفترة التشريعية السابقة وكذلك انتظام برمجة جلسات الردّ عن الأسئلة وفقًا لأحكام المادة **70** من القانون العضوي **99-02**.

لقد تمحورت الأسئلة بشكل عام على جانبين أساسيين، الجانب الاجتماعي والجانب الاقتصادي وبدرجة أقل على الجانب السياسي.

وتعلقت اهتمامات أعضاء البرلمان على الخصوص بمشاكل النقل، العمل، الموارد المائية، السكن، التربية، الفلاحة والصحة.

وحضي قطاع المجاهدين خلال هذه الدورة باهتمام كبير من طرف نواب المجلس الشعبي الوطني.

كما تناولت الأسئلة الكتابية والشفوية بصفة عامة المشاكل التي تواجه حياة المواطن مباشرة مثل مشكلة ارتفاع أسعار المواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع ومشكلة الأمن والهجرة السرية والإجرام.

❋ **وفيما يلـــي حصيلة دورة الخريف 2007.**

1)- طبيـــعة الأسئلة الشفويـــة و الكتـــابية لغرفتي البرلمان:

المجلس الشعبي الوطني		مجلس الأمة	
الأسئلة ذات الطابع الإجتماعي	67 %	الأسئلة ذات الطابع الإجتماعي	50 %
الأسئلة ذات الطابع الإقتصادي	29 %	الأسئلة ذات الطابع الإقتصادي	42 %
الأسئلة ذات الطابع السيـــاسي	04 %	الأسئلة ذات الطابع السيـــاسي	08 %

المجلس الشعبي الوطني		مجلس الأمة	
الأسئلة ذات الطابع الوطني	46 %	الأسئلة ذات الطابع الوطني	50 %
الأسئلة ذات الطابع المحلي	54 %	الأسئلة ذات الطابع المحلي	50 %

2)- الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية:

أ- المجلس الشعبي الوطني:

الأسئلـــة الكتابيـــة		الأســـئلـــة الشفويـــة	
جبهة التحرير الوطني	46%	حركة مجتمع السلم	44%
حركة مجتمع السلم	41%	جبهة التحرير الوطني	20%
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	6%	التجمع الوطني الديمقراطي	12%
التجمع الوطني الديمقراطي	4%	الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو	6%
الجبهة الوطنية الجزائرية	1%	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	5%
الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو	1%	الجبهة الوطنية الجزائرية	5%
الأحرار	1%	حركة الإصلاح الوطني	4%
		النهضة	3%
		حزب العمال	1%

ب- مجـــلس الأمـــة

الأسئلـــة الكتابيـــة		الأســـئلـــة الشفويـــة	
		الثلث الرئاسي	%37.5
الثلث الرئاسي	%75	حركة مجتمع السلم	%25
جبهة التحرير الوطني	%25	جبهة التحرير الوطني	%25
		التجمع الوطني الديمقراطي	%12.5

3)- القطاعات الوزارية التي كانت محل تساؤل:

أ- المجلس الشعبي الوطني

الأسئلـــة الكتابيـــة		الأســـئلـــة الشفويـــة	
رئيس الحكومة	%4.05	رئيس الحكومة	% 3.06
المجاهدين	%18.9	الداخلية والجماعات المحلية	%10.20
الموارد المائية	%8.1	النقل	% 10.20
المالية	%8.1	الفلاحة والتنمية الريفية	%9.10
الداخلية والجماعات المحلية	%6.75	السكن والعمران	%8.16
العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	% 6.75	التربية الوطنية	%7.1
السكن والعمران	%6.75	الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	%7.1
التربية الوطنية	%5.4	المالية	%6.10
الصناعة	%4.05	تهيئة العمرانية والبيئة والسياحة	% 6.10
الأشغال العمومية	%4.05	الطاقة والمناجم	%5.10
الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	% 4.05	الشؤون الدينية	%5.10
الشؤون الخارجية	%2.7	الموارد المائية	% 4.08
العدل	%2.7	التجارة	% 4.08
النقـــل	%2.7	العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	% 4.08
الشؤون الدينية والأوقاف	%2.7	الثقافة	%4.08
التكوين والتعليم المهنيين	%2.7	الدفاع الوطني	%1.02
البريد وتكنولوجيات الإعلام والإتصال	%2.7	الشؤون الخارجية	%1.02

الطاقة والمناجم	1.35 %	العدل	1.02%
التضامن الوطني	1.35%	البريد والتكنولوجيات الإعلام والإتصال	1.02%
تهيئة العمرانية والبيئة والسياحة	1.35%	التعليم العالي والبحث العلمي	1.02%
الشباب والرياضة	1.35%	الصناعة الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية	1.02%
الفلاحة والتنمية الريفية	1.35%		

ب- مجلس الأمـــة:

الأسئلـــة الكتابيـــة		الأســـئلـــة الشفويـــة	
		التجارة	25%
التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة	50%	الفلاحة والتنمية الريفية	25%
المالية	25%	السكن والعمران	25%
النقل	25%	البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال	2.5%
		النقل	12.5%
		الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	12.5 %

ثالثـــا: مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان:

تعتبر هذه الدورة الخريفية الأولى من الفتـــرة التشـــريعية السادســـة (**2007-2012**)، حيث جاءت مباشرة بعد الدورة التأسيسية للمجلس الشعبي الوطني الجديـــد، والتي عرفت حدثا مهما، تمثل في الموافقة على برنامج الحكومة. وهنا يجدر التـــذكير بأن أهم مكسب في المجال التنسيقي والذي لاشك سيطبع كل الفترة التشريعية السادسة، هو التزام السيد رئيس الحكومة خلال عرض برنامجه أمام البرلمـــان، بـــدعم ممثلـــي الشعب كي يضطلعوا بدورهم المنوط بهم، وأعطى سيادته تعليمـــات للـــولاة لإبـــلاغ أعضاء البرلمان بمختلف برامج التنمية على مستوى ولاياتهم وكذا استمرار اللقـــاءات معهم، والتي سيعقدها السيد وزير العلاقات مع البرلمان، على مستوى ولاياتهم.

وفي نفس السياق، راسل السيد وزير العلاقات مع البرلمـــان الســـيدات والســـادة أعضاء الحكومة، تطبيقاً لتوجيهات السيد رئيس الحكومة بهذا الشأن، مع ضرورة إبلاغ الوزارة بذلك، تثمينا للمجهودات التي تقوم بها الحكومة، مما يشكّل بابا آخرًا من أبواب التعاون بين الحكومة والبرلمان، بغرض المساهمة في إنجاح البرامج التنموية.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن فخامة السيد رئيس الجمهورية قد أصدر مرسوما رئاسيًا يتعلق بتجديد العهدة (**17** عضو من الأعضاء المعنيـــين فـــي مجلـــس الأمـــة، والمنشورة أسماؤهم في الجريدة الرسمية رقم **75** ليوم **2007/12/02**).

وفي هذا السياق، استمرت الوزارة في أعمالها التنسيقية بين الحكومة والبرلمان خاصة من خلال ما يلي:

1-متابعة الأشغال البرلمانية على مستوى الغرفتين:

وذلك بالسهر على ضبط برمجة منتظمة بخصوص جلسات اللجـــان البرلمانيـــة والجلسات العامة بغرفتي البرلمان لعرض ومناقشة مشاريع النصوص، حيث استمعت لجان المجلسين خلال (**34**) جلسة عمل إلى عرض ثمانية (**08**) أعضاء من الحكومـــة حول (**13**) مشروع قانون وتم عرضها ومناقشتها على مستوى (**39**) جلسة عامة علنية بالمجلسين.

إضافة إلى ذلك، استمعت لجنة المالية والميزانية للمجلس الشعبي الوطني بمناسبة دراسة مشروع قانون المالية لسنة **2008**، إلى عرض **(13)** عضو من أعضاء الحكومة حول قطاعاتهم الوزارية خلال **(13)** جلسة على مستوى اللجنة، وكذا **(07)** جلسات على مستوى الجلسة العامة للمجلس، وناقش النواب مع أعضاء الحكومة السياسات القطاعية، وكانت فرصة مواتية لفتح حوار بناء بين أعضاء الحكومة والبرلمانيين، مما سمح بتزويد البرلمانيين بكثير من المعطيات والوثائق ووضعهم في الصورة ورفع اللبس عن كثير من سوء الفهم، وسمح لأعضاء الحكومة من إبراز إنجازات قطاعاتهم، وبالتالي الوقوف على أهم وأبرز إنجازات الحكومة في مختلف القطاعات.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن هذه الدورة عرفت برمجة **(06)** جلسات للأسئلة الشفوية في كلا المجلسين، ساهمت هي كذلك في توضيح الرؤى ورفع اللبس عن كثير من المسائل التي تشغل بال البرلمانيين وساهمت كذلك في تنوير الرأي العام، خاصة وأنها تُبث مباشرة عبر شاشة التلفزة الوطنية.

وجدير بالتذكير أيضًا، أن عملية البرمجة تتطلب التنسيق بين أعضاء الحكومة من جهة ومسؤولي المجلسين من جهة أخرى ومواصلة الاتصال بينهم، مع تبليغ أعضاء الحكومة بالجداول النهائية للجلسات العامة واللجان المختصة وبأي تغيير في البرمجة،وتزويد الطرفين بالوثائق اللازمة لحسن سير الأشغال البرلمانية.

2-<u>مواصلة تقديم المساعدة والاستشارة لأعضاء الحكومة.</u>

<u>3- الإنابة عن بعض أعضاء الحكومة:</u>

وفي إطار التضامن الحكومي وتجسيدا لدوره وصلاحياته، قام السيد وزير العلاقات مع البرلمان باعتباره ممثلا دائما للحكومة أمام البرلمان، بالإنابة عن السيد رئيس الحكومة وبعض أعضاء الحكومة وتمثيلهم من خلال الرّد على بعض الأسئلة الشفوية، أو تقديم وعرض أو التعبير عن رأي الحكومة فيما يتعلق بمشاريع القوانين أمام المجلسين وهذا كما يلي:

أ- التكفل بالرّد عن السؤال الشفوي المتعلق بظاهرة هجرة الشباب غير الشرعية، والموجه إلى السيد رئيس الحكومة ، وذلك يوم **2007/11/08**.

ب- الإنابة عن السيد وزير المالية، يوم **2007/10/17**، فيما يتعلق بالتعبير عن موقف الحكومة من مصادقة المجلس الشعبي الوطني على القانون المتعلق بالنظام المحاسبي المالي.

ت- الإنابة عن السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، يوم **2007/10/30** بالمجلس الشعبي الوطني، والتعبير عن موقف الحكومة من مصادقة المجلس على قانون المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

ث- الإنابة عن السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين، يوم **2007/12/12** بالمجلس الشعبي الوطني والتعبير عن موقف الحكومة من مصادقة المجلس على القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين.

ج- الإنابة عن السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، يوم **2008/01/26**، بمجلس الأمة والتعبير عن موقف الحكومة من مصادقة المجلس على القانون المتضمن المنازعات في الضمان الاجتماعي.

4- <u>رصد انشغالات أعضاء البرلمان</u>:

شكلت مناسبات عرض المشاريع القانونية ومناقشتها سواء في اللجان أو الجلسات للمجلسين وكذا المصادقة عليها، فرصة لرصد انشغالات أعضاء البرلمان واقتراحاتهم واستفساراتهم، وتم تبليغها في حينها إلى عناية السيد رئيس الحكومة وإلى أعضاء الحكومة المعنيين.

ومن أهم هذه الملاحظات والاستفسارات والاقتراحات هي ما تم تسجيله في الجلسات المخصصة لدراسة وعرض مشروع قانون المالية لسنة 2008، خاصة تدخلات رؤساء المجموعات البرلمانية للمجلسين وما تضمنته من رسائل سياسية.

وعموما انخرطت الأغلبية المطلقة للمجلسين بمصادقتها على كل المشاريع القانونية التي تقدمت بها الحكومة، ولم يسجّل رسميا قبول مكتبي المجلسين مبادرة برلمانية لممارسة آليات الرقابة الأخرى من غير الأسئلة الكتابية والشفوية، مما يؤكد استمرار الانسجام والتكامل بين الأغلبية البرلمانية والحكومة.

وما تجدر الإشارة إليه هو الدعم الرسمي لرئيسي غرفتي البرلمان فيما تعلق بتعديل الدستور، خاصة في كلمتهما بمناسبة اختتام الدورة الخريفية لسنة **2007**، حيث اعتبر السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة أن المراجعة الدستورية لم تعد فقط مطلبا لعائلة سياسية معيّنة أو مجموعة محدودة، ولكنها أصبحت مطلبا فرضه الواقع وتدعمه شرائح واسعة من المجتمع، ودعى إلى توسيع صلاحيات مجلس الأمة وإعادة النظر في دوره ومهامه بما يتماشى وظروف المرحلة الجديدة.

واقترح السيد عبد العزيز زياري، رئيس المجلس الشعبي الوطني عرض مسودة الدستور الجديد على البرلمان للمصادقة عليه، باعتبار البرلمان الفضاء الأنسب لاحتضان مبادرة التعديل.

وهي مؤشرات قوية على رقي العلاقات بين الحكومة والبرلمان، خاصة فيما يتعلق بالأهداف السياسية الكبرى والمشاريع الإستراتيجية لمستقبل البلاد، وكل ما تعلق بالإصلاحات الشاملة وبالتنمية الشاملة.